

Distr.: General
27 December 2019



الدورة الرابعة والسبعون
البند ٥٩ من جدول الأعمال
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/74/418)]

١٠١/٧٤ - مسألة جزر فرجن البريطانية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن البريطانية، ودرست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ٢٠١٩^(١)،
وإذ تحيط علماً بورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة بشأن جزر فرجن البريطانية^(٢) والمعلومات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تسلم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الإقليم خيارات سليمة ما دامت تتفق مع الرغبات التي يعرب عنها شعب جزر فرجن البريطانية بحرية، وتتوافق مع المبادئ المحددة بوضوح الواردة في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د-١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ وغيرهما من قرارات الجمعية،

وإذ تعرب عن القلق لأن ١٧ إقليمًا، بما في ذلك جزر فرجن البريطانية، ما زالت غير متمتعة بالحكم الذاتي رغم مرور ٥٩ عامًا على اعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ٢٣ (A/74/23)، الفصل العاشر.

(٢) A/AC.109/2019/4.

(٣) القرار ١٥١٤ (د-١٥).



وإدراكاً منها لأهمية مواصلة تنفيذ الإعلان تنفيذاً فعالاً، مع مراعاة هدف القضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠٢٠ الذي حددته الأمم المتحدة، وخطتي عمل العقدين الدوليين الثاني^(٤) والثالث للقضاء على الاستعمار،

وإذ تقرر بأن الخصائص المميزة لشعب جزر فرجن البريطانية وتطلعاته تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، دون أي مساس بحجم الإقليم أو موقعه الجغرافي أو عدد سكانه أو موارده الطبيعية،

واقتراناً منها بضرورة أن تظل رغبات شعب الإقليم وتطلعاته الأساس الذي يُسترشد به في تطور مركزه السياسي في المستقبل، وبأهمية الدور الذي تؤديه عمليات الاستفتاء والانتخابات الحرة والنزوية وغيرها من أشكال الاستطلاع الشعبي في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

وإذ يساورها القلق إزاء استخدام واستغلال الموارد الطبيعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من جانب الدول القائمة بالإدارة لصالحها، وإزاء استخدام الأقاليم باعتبارها مراكز مالية دولية على حساب الاقتصاد العالمي، وإزاء الآثار المترتبة على أي أنشطة اقتصادية تضطلع بها الدول القائمة بالإدارة على نحو يتعارض مع مصالح شعوب الأقاليم، وكذلك مع القرار ١٥١٤ (د-١٥)،

واقتراناً منها بأن أي مفاوضات لتحديد مركز الإقليم لا بد أن ينخرط ويشترك فيها شعب الإقليم بحمة، تحت رعاية الأمم المتحدة على أساس كل حالة على حدة، وبضرورة التحقق من آراء شعب جزر فرجن البريطانية فيما يتعلق بحقه في تقرير المصير،

وإذ تلاحظ التعاون الذي تُواصل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إبداءه على الصعيدين المحلي والإقليمي، بما في ذلك مشاركتها في أعمال المنظمات الإقليمية،

وإذ تضع في اعتبارها أن من المهم للجنة الخاصة، كي تتمكن من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعب جزر فرجن البريطانية ومن الاضطلاع بولايتها بشكل فعال، أن تطلع عن طريق المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، على رغبات شعب هذا الإقليم وتطلعاته، وأن تتلقى معلومات في هذا الشأن من مصادر مناسبة أخرى، منها ممثلو الإقليم،

وإذ تعي الأهمية التي تشكلها مشاركة ممثلي جزر فرجن البريطانية المنتخبين والمعينين في أعمال اللجنة لجزر فرجن البريطانية وللجنة الخاصة على حد سواء،

وإذ تسلم بضرورة أن تكفل اللجنة الخاصة قيام هيئات الأمم المتحدة المعنية على نحو نشط بحملة للتوعية العامة تستهدف مساعدة شعب جزر فرجن البريطانية في إعمال حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفي فهم خيارات تقرير المصير فهماً أفضل، على أساس كل حالة على حدة،

وإذ تضع في اعتبارها، في ذلك الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة بمشاركة نشطة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي يساعد اللجنة الخاصة على الاضطلاع بولايتها، وأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية التي تعقد بالتناوب بين منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ يشكل عنصراً بالغ الأهمية في إطار برنامج تضطلع به الأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي للأقاليم،

(٤) A/56/61، المرفق.

وإذ ترحب بالحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي بشأن موضوع "تنفيذ العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار: تسريع عملية إنهاء الاستعمار عن طريق تحديد الالتزام واتخاذ تدابير واقعية"، في غراند آنسي، غرينادا، والتي استضافتها حكومة غرينادا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١٩، بوصفها حدثاً هاماً واستشراكياً أتاح للمشاركين فيه تقييم التقدم المحرز في عملية إنهاء الاستعمار، ومعالجة التحديات التي تواجه العملية، واستعراض أساليب العمل التي تتبعها اللجنة حالياً، وتحديد التزامها بتنفيذ مهمتها التاريخية،

وإذ تقر بأهمية الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدها الحلقة الدراسية المرفقة بتقرير اللجنة الخاصة^(٥) والتي تبين النتائج التي تمخضت عنها الحلقة، ومنها على وجه الخصوص سبل المضي قدماً بعملية إنهاء الاستعمار في سياق إعلان الجمعية العامة للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار^(٦)،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة المقدمة لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، وكذلك المؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي، والجامعة الكاريبية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، ووكالات مجلس المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ،

وإذ تشير إلى البيان الذي أدلى به رئيس الوزراء، بوصفه ممثل حكومة جزر فرجن البريطانية، في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠١٩،

وإذ ترحب باستئناف الإقليم اتصالاته مع اللجنة الخاصة،

وإذ تحيط علماً بالدعوة التي وجهها رئيس وزراء جزر فرجن البريطانية إلى اللجنة الخاصة بأن توفد بعثة زيارة إلى الإقليم،

وإذ تشدد على أهمية الروابط الإقليمية في تنمية الإقليم الجزري الصغير،

وإذ تعي عضوية الإقليم في مجلس بلدان وأقاليم ما وراء البحار لمنطقة البحر الكاريبي،

وإذ تعرب عن قلقها مما تسبب فيه إعصار إيرما وإعصار ماريا في الإقليم في عام ٢٠١٧ من أضرار وآثار مدمرة،

وإذ تشير إلى الانتخابات العامة التي أجريت شباط/فبراير ٢٠١٩^(٧)،

١ - **تعيد تأكيد** حق شعب جزر فرجن البريطانية غير القابل للتصرف في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم ٢٣ (A/74/23).

(٦) انظر القرار ١١٩/٦٥.

(٧) انظر الوثيقة A/AC.109/2019/4، الفقرة ٣.

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** أنه لا بديل في عملية إنهاء استعمار جزر فرجن البريطانية عن مبدأ تقرير المصير، الذي يشكل أيضا حقا أساسيا من حقوق الإنسان، على نحو ما تقر به اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة؛

٣ - **تعيد كذلك تأكيد** أن شعب جزر فرجن البريطانية هو في نهاية المطاف صاحب الحق في تحديد مركزه السياسي في المستقبل بحرية وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة، والإعلان، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتدعو في هذا الصدد الدولة القائمة بالإدارة للقيام، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تثقيفية سياسية للإقليم لتوعية الشعب بحقه في تقرير المصير طبقا للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي المستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية ١٥٤١ (د-١٥) والقرارات والمقررات الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛

٤ - **تشير** إلى دستور جزر فرجن البريطانية الصادر عام ٢٠٠٧، وتؤكد أهمية استمرار المناقشات بشأن المسائل الدستورية، من أجل منح مسؤولية أكبر لحكومة الإقليم بهدف تطبيق الدستور تطبيقا فعالا ورفع مستويات التثقيف المتصل بالمسائل الدستورية؛

٥ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تساعد الإقليم بتيسير الأعمال التي يضطلع بها فيما يتعلق بجهود التوعية التثقيفية العامة، بما يتسق مع المادة ٧٣ (ب) من الميثاق، وتهيب في ذلك الصدد بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تقدم المساعدة إلى الإقليم إذا طلبها؛

٦ - **ترحب** بمشاركة الإقليم بنشاط في أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

٧ - **تؤكد** على ضرورة أن يواصل الإقليم المشاركة في أنشطة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، بما في ذلك في الحلقات الدراسية الإقليمية، من أجل تزويد اللجنة بمعلومات مستكملة عن عملية إنهاء الاستعمار؛

٨ - **تؤكد أيضا** أهمية أن تكون اللجنة الخاصة على علم بآراء شعب جزر فرجن البريطانية ورغباته وأن تعزز فهمها لأحوال هذا الشعب، بما في ذلك طبيعة ونطاق الترتيبات السياسية والدستورية القائمة بين جزر فرجن البريطانية والدولة القائمة بالإدارة؛

٩ - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة وأن تتعاون معها تعاونًا كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والإعلان، ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة بتنفيذ أحكام المادة ٧٣ (ب) من الميثاق فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في جزر فرجن البريطانية، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

١٠ - **تهيب أيضا** بالدولة القائمة بالإدارة أن تيسر إيفاد بعثة زائرة إلى الإقليم، وتطلب إلى رئيسة اللجنة الخاصة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لتحقيق تلك الغاية؛

١١ - **تؤكد من جديد** مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة، بموجب الميثاق، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للإقليم، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ

خطوات للحصول على كل مساعدة ممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدامها بفعالية في تعزيز اقتصاد الإقليم؛

١٢ - **تأخذ في اعتبارها** خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٨)، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتؤكد أهمية تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في الإقليم من خلال تعزيز نمو اقتصادي مستدام وشامل ومنصف، وتهيئة مزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة، ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتدعيم التنمية الاجتماعية العادلة والاندماج الاجتماعي، وتعزيز الإدارة المتكاملة والمستدامة للموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية التي تدعم، في جملة أمور، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وتسهل في الوقت نفسه حفظ النظام الإيكولوجي وتجدده وردّه إلى حالته الأصلية وصموده في مواجهة التحديات الجديدة والناشئة، وتحث بقوة الدولة القائمة بالإدارة على الامتناع عن القيام بأي نوع الأنشطة غير المشروعة والضارة وغير المنتجة التي لا تتماشى مع مصالح شعب الإقليم، بما في ذلك استخدام الإقليم باعتباره مركزا ماليا دوليا؛

١٣ - **تطلب** إلى الإقليم وإلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة في الإقليم وحفظها من جميع أشكال التدهور، وتطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة المعنية مواصلة رصد الأحوال البيئية في الإقليم وتقديم المساعدة إليه وفقا لنظمه الداخلية السائدة؛

١٤ - **تدعو** الدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية إلى تقديم كل المساعدة اللازمة للإقليم، ودعم جهود الإنعاش وإعادة البناء، وتعزيز القدرات في مجال التأهب لحالات الطوارئ والحد من المخاطر، لا سيما في أعقاب إعصار إيرما وإعصار ماريا اللذين ألحقا أضرارا بالإقليم في عام ٢٠١٧؛

١٥ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة جزر فرجن البريطانية وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين وعن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٤٧

١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩